

9896 - هل يلزم الإنسان إذا خرج من مكة وأراد العودة إليها أن

يحرّم؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول هذا السائل لو كان الانسان في مكة يعمل ثم خرج منها الى جدة او المدينة او الى مصر في بضعة ايام او في اقل من شهر. هل

يلزمه احرام وعمرة اذا عاد مرة اخرى - [00:00:00](#)

وهل هناك مدة يلزمه الاحرام بعدها اذا رجع افيدنا؟ افادكم الله لا يلزم الانسان اذا خرج من مكة واراد العودة اليها ان يحرم كما لا

يلزم من اراد القدوم الى مكة - [00:00:13](#)

ولو لم يكن اتاها في السابق ان يحرم وانما يجب الاحرام على من اراد الحج او العمرة الا انه ليس من الادبي مع الله جل وعلا ولا هو

من احترام - [00:00:29](#)

الاماكن المعظمة المشرفة ان يقدم الانسان اليها مع قدرته على الاحرام وعدم الموانع ثم يترك ذلك زهدا بهذه العبادة العظيمة التي لا

توجد الا في رحاب البيت حول الكعبة العظيمة المشرفة - [00:00:49](#)

لكن لو فعل فانه لا يائمه الا اذا ترك ذلك رغبة عن هذه العبادة وعدم اكرات بها فانه يائمه اثما كبيرا نسأل الله الهداية اما من خرج

ووجد نفسه منشغلا او وجد ان الامر يشق عليه - [00:01:07](#)

فترك ذلك فلا حرج ان شاء الله والله اعلم. اثابكم الله - [00:01:29](#)